

53401 - حكم الأكل والشرب نسياناً للصائم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

سمعت من أحد المشايخ انه بالنسبة لصوم التطوع اذا نسي الصائم فاكل او شرب فيجب عليه ان يفطر ولا يكمل صيامه. وذلك على عكس صيام رمضان. افيدونا عن هذا جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

هذا خطأ الصواب انه اذا اكل ناسيا وشرب ناسيا فصومه صحيح ولا يطلع عليه فصومه صحيح وهكذا على الصحيح لو جامع ناسيا اهله فان صحابه صحيح لقول النبي في الحديث الصحيح - [00:00:18](#)

لما سئل عن ذلك قال من نسل وهو صائم فاخذ او شيء فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاوه اخرجه الشیخان في الصحیحین وقال الله سبحانه ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا - [00:00:35](#)

عن عباده المؤمنين نعم. انهم يدعونه يقولون ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا. فقال الله قد فعلت. هكذا ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله جل وعلا قال نعم - [00:00:50](#)

يعني عفا عنهم اذا فعلوا شيئا نسيانا او خطأ ومن ذلك اذا اكل ناسا في الصوم في رمضان او في غيره التطوع او في القطاء او في النذور اذا اكل ناسا او شرب ناسيا او جامع ناسيا فلا شيء عليه - [00:01:02](#)

لقوله عليه الصلاة والسلام ليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاوه. متفق على صحته وفي رواية ذكرها الحاكم وغيره مزادها صحيح من افطر في رمضان عاصيا فلا قضى عليه ولا كفاره. وهذا يعم الفطرة بالماء بالأكل والشرب او بالجماع او بغير ذلك - [00:01:19](#)

اذا كان عن نسيان فان الله جل وعلا يغفو عنه سبحانه وتعالى فضلا منه واحسانه جل وعلا. لأن الانسان عرضة للنسيان في كل شيء - [00:01:41](#)